

المملكة المغربية

وزارة العدل

مديرية الشؤون المدنية

دورية عدد: 43س2



05 أغسطس 2009

من وزير العدل

إلى

السيدان الرئيسان الأولين لمحكمتي الاستئناف الإداريتين

السادة رؤساء المحاكم الإدارية

**الموضوع:** تنظيم مداومة لتلقي نظائر محاضر العمليات الانتخابية المتعلقة بانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد، بمناسبة الاقتراع المقرر إجراؤه يوم 26 غشت 2009 لانتخاب أعضاء مجالس العمالات والأقاليم، أذكركم بأن المادتين 188 و191 من القانون رقم 97-9 المتعلق بمدونة الانتخابات كما تم تغييره وتنظيمه تنصان على أنه يحتفظ بنظير من محضر العملية الانتخابية بمقر مكتب التصويت، أما النظير الثاني المصحوب بالأوراق المتنازع فيها أو الملغاة والأوراق غير القانونية فيوضع في ظرف مختوم يوقع عليه رئيس مكتب التصويت ويوجه في الحين إلى لجنة التحقق بالعمالة أو الإقليم، ويودع النظير الثالث بمكتب ضبط المحكمة الإدارية التي يشمل نطاق اختصاصها العمالة أو الإقليم.

وعلى إثر التحقق من الأصوات وإعلان النتائج تثبت فوراً هذه العمليات في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة، ويسلم نظير من المحضر إلى العامل ليحتفظ به في مقر العمالة أو الإقليم، ويوجه حالاً إلى المحكمة الإدارية الكائن في دائرة نفوذها العمالة أو الإقليم نظير ثان مع سائر الأوراق الملحقة في غلاف مختوم وموقع عليه، كما يرفع في الحين إلى مركز كل مكتب تصويت تابع للدائرة الانتخابية نظير من المحضر موضوع كذلك في غلاف مختوم

وموقع عليه.

وتبعا لذلك، فإنه من المتعين على كافة رؤساء المحاكم الإدارية بالمملكة تنظيم مداومة ليلية الأربعاء 26 غشت 2009 قصد تلقي المحاضر المشار إليها، وأهيب بكم أن تولوا هذه العملية كل ما تستحقه من فائق الحرص والعناية، كما أحتكم على اتخاذ كل ما يلزم من أجل تطبيق فحوى الدورية بكل دقة. والسلام.

وزير العدل

عبد الواحد الراضي